mroftalp htehaB ni knil muideM

#شرح_دليل_الطالب| الشيخ: أحمد الصقعوب| كتاب الصداق | الدرس)٢١٢( )باب عشرة النساء _٥_(

أحمد الصقعوب

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ احمد بن محمد الصقعوك حفظه الله يقدم وعاشروه تكرهوا شيئا ويجعل الله فيه خيرا كثيرا بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - 00:00:04

احسن الله اليكم. قال المصنف رحمه الله تعالى فصل واذا تزوج بكرا اقام عندها سبعة وثيبا ثلاثا. ثم يعود الى القسم بينهن. اذا تزوج بكرا وعنده غيرها او ثيبا وعنده غيرها - 00:00:48

يجب عليه ان يبيت عند البكر سبع ليال ثم يعود الى القسم وان يبيت عند ثلاث ليال ثم يعود الى القسم لما جاء في الصحيحين من حديث انس رضي الله عنه قال من السنة اذا تزوج الرجل البكر - 00:01:13

على الثيب اقام عندها سبعا وقسم واذا تزوج الثيب على البكر اقام عندها ثلاثا ثم قسم هذا يسمى قسم الابتداء وفرق الشارع بين البكر والثيب لان الثيب لم لان البكر ما اعتادت على الرجال فتحتاج الى مدة اطول حتى - 00:01:30

وتألف وتعتاد ولذلك اطيل البقاء معها طيب لو ارادت الثيبة ان يقيم عندها؟ قالت لا انا ابي اكثر يقال تخسر الزيادة كما قال النبي صلى الله عليه وسلم لما تزوج ام سلمة اقام عندها ثلاثة وقال انه ليس بك على اهلك هو ان - 00:01:53

ان شئت سبعت لك وان سبعت لك سبعت لنسائي. نعم. احسن الله اليكم وله تأديبهن على ترك الفرائض نعم لان النساء رعيته. فاذا ارتكبن المحرمات او تركنا الفرائض فيؤدبهن احسن الله اليكم - 00:02:16

وفي الكلام ثلاثة ايام فقط. فان اصرت ضرب. ضربها ضربا غير شديد بعش في عشرات اسواق لا فوقها. نعم. اشار هنا الى النشوز واحكامه والنشوز هو معصيتها فيما يجب عليها للزوج - 00:02:47

كان تمتنع من اجابته الى فراشه او تمتنع من اداء الحقوق الواجبة عليه او تخرج من بيتها بلا حاجة وبلا اذنه فهذا داخل في النشوز. والنشوز قد يكون نشوز الرجل وقد يكون نشوز - 00:03:11

المرأة النشوز مأخوذ من الارتفاع فاذا تعالت المرأة على زوجها في حقوقه فهي ناشز الله آآ يعني آآ يعني والشريعة بينت الاحكام احكام المرأة الناشز وان امرأة خافت من بعدها نشوزا او اعراظا - 00:03:32

الاية فاذا نشز الرجل وامتنع عما يجب عليه من الحقوق يلزم اما باداء الحقوق او بالطلاق الا اذا رضيت المرأة باسقاط حقها واما اذا نشزت المرأة اذا نشزت المرأة او يعني بان امتنعت من اداء الحقوق الواجبة الرجل امامه عدة خيارات يبدأ بالاول ثم الثاني ثم الثالث اولا - 00:03:56

يعظها يذكرها بعظيم حق الرجل عليها. نذكرها بالنصوص وبالاجر الذي لها في طاعة زوجها. اذا صلت المرأة خمسها وصامت شهرها وصلت فرضها وحفظت فرجها واطاعت زوجها قيل لها ادخلي الجنة من اي ابوابها شئتي - 00:04:31

ان لم تقبل واصرت ولم تستجب هجرها ويهجرها في المضجع فلا ينام معها. لقوله تعالى واهجروهن في المضاجع يقول ابن عباس رضي الله عنهما لا تضاجعها في فراشك ولا يهجر كلامها - 00:04:53

لا يهجر كلامها لا يحل لمسلم ان يهجر اخاه فوق ثلاث اه يلتقيان فيعرظ هذا ويعرظ هذا وخيرهما الذي يبدأ بالسلام فان اصرت فله ضربها ضربا غير مبرح قول الله عز وجل واظربوهن - 00:05:16

اه النبي صلى الله عليه وسلم قال ولكم عليهن الا يطئن فرشكم احدا تكرهونه. فان فعلنا فاظربوهن حربا غير مبرح والضرب المقصود منه التأديب لا التشويه والتعذيب. ولذا ذكر الفقهاء له ضوابط - 00:05:37

الاول الا يزيد على عشرة اسواق لا يجلد احدكم امرأته جلد العبد ثم يجامعها من اخر النهار. لا يحل لرجل ان يضرب فوق عشرة اسواط الا في حد من حدود الله - 00:06:01

والثاني ان يجتنب الوجه فلا يجوز ان يضرب الوجه حتى ولو كان للتأديب من النشوز. فان النبي صلى الله عليه وسلم لعن من ضرب في الوجه او وسم في الوجه - 00:06:18

وايضا الا يعني يؤدي الى الاظرار بها الضرب ضرب يؤلم ولا يجرح فاذا لم تفد هذه المراتب الثلاث فيبعثون حكما من اهله وحكما من اهله ان يريد اصلاح يوفق الله بينهما والا فيصير الى الفراق - 00:06:33

احسن الله اليكم. ويمنع من ذلك ان كان مانعا لحقها. نعم. اذا كان نشوز المرأة بسبب منع الرجل حق المرأة عنها فلها الحق في النشوز ولها الحق من الامتناع ولا يجوز له ان يهجرها ولا ان يضربها - 00:06:55

فاذا وعظها فهو الذي يوعظ - 00:07:19